

الاقتصاد الإسلامي بين الأصالة والحداثة

م. د. علي سلمان محمود
الكلية التربية المفتوحة، ديالى، 32001، العراق.
alimsms313@gmail.com

الملخص

تمثل الأصالة في الاقتصاد الإسلامي منهجية أساسية ترتكز على استمداد مبادئه وقواعده وأهدافه من المصادر التشريعية للدين الإسلامي الأساسية، وهي الكتاب العزيز والسنن المطهرة، مع الاسترشاد باجتهادات الفقهاء والعلماء المسلمين عبر العصور. وتهدف هذه الأصالة إلى بناء نظام اقتصادي يحقق العدالة والكفاءة والتنمية المستدامة، مع الحفاظ على القيم والأخلاق الإسلامية، أما الحداثة في الاقتصاد الإسلامي فهي منهجية أساسية ترتكز على استمداد مبادئه وقواعده وأهدافه من المصادر التشريعية للدين الإسلامي الأساسية، وهي القرآن العزيز والسنن المطهرة، مع الاسترشاد باجتهادات الفقهاء والعلماء المسلمين عبر العصور.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد، الحداثة، الأصالة، التنمية، الكفاءة.

Islamic Economics Between Authenticity and Modernity

Lect. Dr. Ali Salman Mahmoud
Open College of Education, Diyala, 32001, Iraq.
alimsms313@gmail.com

Abstract

Authenticity in Islamic economics represents a fundamental methodology based on deriving its principles, rules, and objectives from the primary sources of Islamic legislation, namely the Holy Qur'an and the Sunnah, while being guided by the efforts of Muslim jurists and scholars throughout the ages. This authenticity aims to establish an economic system that achieves justice, efficiency, and sustainable development while upholding Islamic values and morals. Modern Islamic economics is a fundamental methodology based on deriving its principles, rules, and objectives from the primary sources of Islamic legislation, namely the Holy Qur'an and the Sunnah, while being guided by the efforts of Muslim jurists and scholars throughout the ages.

Keywords: economy, modernity, authenticity, development, efficiency.

المقدمة أولاً: أهداف البحث

يهدف البحث إلى مجموعة من الأهداف، والتي منها:

- 1- ترسیخ مفهوم الاقتصاد الإسلامي، واستخدامه عند طرح بدائل لعلاج المشكلات الاقتصادية.
- 2- إبراز خصائص الاقتصاد الإسلامي وتمييزها عن الاقتصاديات الوضعية.

ثانياً: إشكالية البحث

ما هي الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصاديات الوضعية؟

ثالثاً: منهج البحث

تتبعت في سيري للبحث على المنهج الوصفي، والمنهج الاستقرائي.

رابعاً: هيكلية البحث

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث وفق الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالاقتصاد الإسلامي: ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالاقتصاد الإسلامي ونشأته.

المطلب الثاني: المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي.

المطلب الثالث: خصائص الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول

التعريف بالاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: التعريف بالاقتصاد الإسلامي ونشأته.

تناول الدين الإسلامي الحياة في مختلف المناحي سواء الروحية أو المادية، ولم يقتصر هذا الدين على عقائد الهدایة الروحية فقط، بل جاء بالتوجيه السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وهذا المصطلح يعبر عنه بالإسلام ديناً ودنياً وهو عقيدة وشريعة صالحة بكل مكان وزمان.

فالاقتصاد الإسلامي يمكن أن يعرف: بأنه هو مجموعة من الأصول والمبادئ الاقتصادية المنبثقة من الأخلاق والعقيدة الإسلامية، والتي تحكم النشاط الاقتصادي في الدولة الإسلامية كما جرت في آيات الكتاب والسنّة المطهرة، والواجب تطبيقهما بما يلائم ظرف الزمان والمكان، وهو الذي يعالج المشاكل الاقتصادية للمجتمع حسب قوانين الدين الإسلامي لمناهي الحياة، وعليه فإن أصوله ومبادئه كافة التي جاء ذكرها في القرآن والسنة المطهرة مناسبة شاملة، فهي لا تقبل التعديل لكونها صالحة لكل مكان وزمان وبصرف النظر عن تغير الأمكنة والأزمنة [1].

فالحديث عن الاقتصاد الإسلامي بدأ في القرن العشرين بعد النصف الثاني، ويعود مضمون هذا الاقتصاد وجواهره مرتبطة بظهور الإسلام، وكتاب المرصاد في مسائل الاقتصاد» لعبد القادر المجاوي، ولعمر بريهمات، الذي كان من أول محاولات التأليف بالاقتصاد من منظور إسلامي، وفي مقدمة الكتاب، حيث جاء: فلما دلت النصوص والأيات المحكمة، وما روی من أحاديث نبوية تنص بأن الله خلق العالم لعمارته، فهي ترتكز على وفرة التنظيمات الاقتصادية، وقوانين صارت في المعيشة الدينية، وكان هذا العلم مفروقاً في بطون الكتب والدواوين السامية، فيصعب ذلك الاطلاع على قواعده، واقتطف أزهاره وفوائده، ظهر لنا أن تجمع تلك القواعد، لتكون بكل خير عوائده [2].

فأوائل المؤلفات للاقتصاد الإسلامي كتاب الخراج لأبي يوسف الفاضي، بينت كيف أن الإسلام نشر منذ بزوغه الأساس الفكري والشرعية التطبيقية لعلم الاقتصاد، فمنذ العام الأول الهجري ظهرت الممارسات الفكرية والتطبيقية للاقتصاد الإسلامي. فمنذ بدر الإسلام أنشأ الرسول الأعظم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم في المدينة المنورة سوقاً، وقام بوضع ضوابط لازمة للتعامل التجاري بما يضمن القضاء على الاحتكار والغلاء والربا والعين، واستصلاح الأرض وإقطاعها لمن يريد ذلك، والزكاة حرص على جمعها، وتنظيم استخدام للموارد المالية، والتأكيد على مفهوم العدالة بالمعاملات، واحترام حرية الأسواق، والملكية الفردية، وما جرى مجرأها من أسعار ومعاملات ما ظلت في نظام شريعة الإسلام السمحاء، ووضع القوانين الازمة لحالات التوزيع والإنتاج والاستهلاك [3].

فقد كانت المعاملات الاقتصادية والمالية في الصدر الأول للإسلام محدودة في تفاصيلها بالمقارنة مع المعاملات التكنولوجية والمالية التي تجري في الحياة اليومية في الأسواق المالية، فالراغب في اعتماد المجتمع المحلي عليه في ذلك الوقت، إضافة إلى العديد من التعاملات التجارية في أسواق المدينة التي أنشأها رسولنا الأكرم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم منذ بدر الإسلام، فقد روی عنه (حدثنا إبراهيم ابن المنذر، أنه قال: حدثنا إسحاق ابن جعفر ابن محمد، أنه قال: حدثنا عبد الله ابن جعفر، عن شريك ابن عبد الله ابن أبي عمر، عن عطاء ابن يسار، أنه قال: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل للمدينة سوقاً أتى سوق بنى قينقاع، ثم جاء سوق

المدينة وضرره بقدمه ثم قال: هذا السوق لكم، فلا يضيق، ولا خراج فيه ليؤخذ [4]. فعندما اتسعت رقعة الإسلام، اتسعت المعاملات الاقتصادية والتجارية، فدعت الحاجات لمزيد من التنظيمات والاستراتيجيات.

فبدأ انتشار الأبحاث الاقتصادية ومصنفات الفقه في العصر الإسلامي لمناقشة العديد من الأحكام الاقتصادية ككتاب: المبسوط لمحمد بن أحمد السرخسي، والمدونة لعالم المدينة مالك بن أنس، وبعد فترة زمنية تم صدور مجلة الأحكام العدلية والتي وضعتها لجنة من علماء الدولة العثمانية، لتنظيم وتقدير الجوانب الاقتصادية في تلك الدولة، بحيث كانت تحوي على شتى مواضع في الأحكام المالية للمعاملات ، حيث بدأت بموضوع: البيوع، فالإتجارات، والكافلة، والحوالة، والأمانات، والغصب، والإتلاف، ثم الحجر، ثم الإكراه، ثم الشفعة، ثم الشركات ثم الوكالة، ثم الصلح، ثم الإبراء، ثم الأمور المتعلقة بالإقرار، والدعوى، والبيانات والتلخيص، ثم القضاء، إلخ. أما في الوقت المعاصر فقد أفت الكثير من الأبحاث، وعقدت العديد من المؤتمرات، وكذلك الندوات، لأجل تأطير الأحكام المالية والاقتصادية للمعاملات بما يوافق حكم الدين.

المطلب الثاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي

فالاقتصاد الإسلامي مرتكزة مبادئ ثلاثة رئيسية متميزة عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى، فمنها مبدأ الملكية المزدوجة، ثم مبدأ الحرية الاقتصادية، ثم مبدأ العدالة الاجتماعية، وسيتم توضيح ذلك:

1- مبدأ الملكية المزدوجة:

أولاً: بداية اتفاق الصدر الأعظم من علماء الاقتصاد المسلمين أن ما يملكه الإنسان من الأشياء في الدنيا هي ملكية اعتبارية مؤقتة فقط، لأن المالك الحقيقي لهذه الأشياء والأصول والمخلوقات هو الباري عز وجل فهو خالقها، ومبدعها جل جلاله، فقال جل شأنه: ألم مُلْكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْكَمُ وَيُمْيَثُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [5].

ثانياً: أقر اقتصاد الإسلام المبدأ المزدوج للملكية، والذي يقوم بدمج ملكية الفرد (الخاصة)، والملكية العامة مع الملكية الخاصة بالدولة فهو يعطى لكل حقه، ولهذا فهو لم ينتقل مع النظام الرأسمالي للملكية، والذي يهدف إلى الاهتمام بالملكية الخاصة فقط، باعتبارها المبدأ الأساسي لها، ولا مع النظام المشتركة الذي يعني بالملكية العامة وتكون مرتكزاً لها العام، فقد ذكر عن صاحب المسند وغيره من أهل الحديث أن الرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام قال: المسلمين شركاء في ثلاثة الكلأ والماء والنار [6]. وبصفة أخرى أنه يصح القول بأن اقتصادنا الإسلامي يتعيني بالملكية العامة، وبالخاصة على حدا، وخصوص لكل واحد منها مجالاً خاصاً ترسوان فيه، حيث أوجد الاقتصاد الإسلامي نظاماً قائماً مستقلاً يستند على الملكية المزدوجة التي تجمع بين الملكية الرأسمالية والاشتراكية، مبني على قواعد وأسس أصولية فكريّة قريبة التوافق مع الدين الإسلامي.

2- مبدأ حرية الاقتصاد:

في الإسلام الحرية الفردية الاقتصادية مشروعة، بحيث أن للمسلم الحرية في التملك والتصرف بالمشاريع الخاصة، والممارسة للنشاطات المالية والتجارية بحسب ضوابط الشرع المرتكزة في القرآن والسنة المطهرة دون الأضرار بالأخرين. هذه الممارسة الاقتصادية للأفراد تتبع لهم أن يستثمروا أموالهم الخاصة في المناخات أو الاستثمار وفق الشريعة، أو بالادخار وفق الطرق المتاحة، وتكون تلك الحرية بذلك هي وسيلة لتحقيق المصالحة العامة لكل المجتمع. قال الباري عز وجل: (وَيُحَلُّ لَهُمُ الطَّيَّبَاتُ وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْحَبَائِثُ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَعْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) [7].

3- مبدأ عدالة الاجتماع:

حيث تمثل الركيزة الثالثة من ركائز الاقتصاد الإسلامي، هذا إذ لم ينس المسلمين المفهوم التجريدي العام للعدالة الاجتماعية، ولم ينادونها بشكل مفتوح مطلقاً أو كلها في المجتمع الإنساني، والتي لا تتفق في طرق العدالة للمجتمع الانساني باختلاف الأفكار الحضارية لها، ومفهومها للحياة. ولقد حدد الدين الإسلامي هذا المفهوم ضمن المخطط الاجتماعي المعين، واستطاع فيما بعد أن يركب هذا التصميم في واقع اجتماعي مليء بمفهوم العدالة الاجتماعية الإسلامية. من تلك المفاهيم في الاقتصاد الإسلامي استناد ملكية المال لله تبارك وتعالى، بالإضافة إلى استخراج المجتمع الانتفاع بذلك المال، وحينما يصبح الفرد ثانياً أو بديلاً عن البلد يتصرف بذلك المال لما يصلح للمجتمع، وإن من مسؤولية الدولة توقي وإدارة هذه الأموال والمصادر لكونها وكيلًا للمجتمع ووالياً عليه. يقول الخليفة الراشد عمر ابن الخطاب رضوان الله عليه: ولو أن عناقاً جراء ذهب بشاطئي العراقي إلا حمد بهما عمر في الآخرة. إضافة إلى ما سبق ذكره، فإن هناك صفاتان أساسيان لاقتصادنا هما الأخلاقية والواقعية.

فالاقتصاد الإسلامي واقعي في غايته لأنه يستهدف في قوانينه وأنظمته غايات تنسجم مع الواقع الإنساني بطبعاته وخصائصه العامة ومحطته الاقتصادي يقيم دائمًا على أساس الواقعية لنظرية للإنسان، ويتوخى الاقتصاد الإسلامي الغايات المنقولة مع النظرية الأخلاقية، فالاقتصاد الإسلامي لا يهتم بالجوانب الموضوعية فقط لتحقيق الغايات، بل بالعامل الطوعي والنفسى أيضاً، وذلك لإتباع

الطرائق التي يمكن بواسطتها أن تتحقق الأهداف، ولذلك جعل الدين الإسلامي من فرائض المال الزكاة والخمس مثلاً كعادات شرعية تدفع العبد للمساهمة في تحقيق غايات متعددة للاقتصاد الإسلامي بشكل واعٍ ومقصود ذلك طلب لرضى الله جل جلاله والتقرب له. وأما ما يتعلق بالأهمية الأخلاقية للاقتصاد الإسلامي، وإنه يمكن القول أن النظام هذا قد بني أساساً راسخاً ينبع في الضعف ويحمي الفقير، ويصون حقه في مال الإنسان الغني، وحيث أن الرسول الأكرم المصطفى عليه السلام شدد على أهمية الأخلاق الحسنة عند أهل التجارة، والمتعاملين معهم، قال النبي الأكرم صلوات الله عليه خيركم أحسنكم أخلاقاً رواه البخاري، وقال: إن أحكم إلى أحسنكم أخلاقاً [8].

المطلب الثالث: خصائص الاقتصاد الإسلامي

للاقتصاد الإسلامي خصائص متعددة تميزه عن غيره من الاقتصاديات نتناول منها ما يأتي:

1- اقتصاد رباني: فالاقتصاد الإسلامي يستمد مبادئه وقواعده التي تحكم العلاقات المتعددة للمتغيرات الاقتصادية من المصادر الأساسية للدين، وهي الكتاب العزيز والسنّة المطهرة، ولهذا فالاقتصاد الإسلامي يجعل الحلول التي يطرحها هنا تتصرف بالموضوعية وأنها قابلة للتنفيذ في كل مكان، وفي كل زمان، وإذا تم استيفاء شروطها والأخذ بأسبابها، فإن أثرها يظهر سريعاً، لأن الذي أتم وضع هذه الشروط والمبادئ هو الباري جل وعلا والذي قال في حكم التنزيل: (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَا نَاكِبَهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) [9]. فهذا يتطلب منا التوقف مع خصلة مهمة من خصال اقتصادنا الإسلامي التي تميزه عن غيره من الأنظمة الاقتصادية الأخرى، وهو أنه نظام اقتصادي رباني [2]، [10].

2- اقتصاد خليقي:

فالاقتصاد الإسلامي يقوم على رزمة من القيم الأخلاقية والتي تعد الفاعل الرئيسي والمحرك الأساسي لأفراد المجتمع على التنمية والازدهار للاقتصاد. ومنها الأمانة، والقيم، وعدم الظلم، والعدالة. وأما عن القيم الأخلاقية الكبيرة التي وصلها الدين بالاقتصاد فهي المشروعة. وتمثل الواقع الذي يوضع فيه كل مطلب اقتصادي سواء كان المطلب يتعلق بسلوك الأفراد صانعاً، أو منتجاً، أو تاجراً، أم بالسلوك التي تتبعها الدولة مع وظائفها ومسؤولياتها الاقتصادية، وسواء كان هذا الأمر على مستوى دولي أم في إطار محلي، وسواء كان على مستوى شخصية اعتبارية أم طبيعية.

والقرآن العزيز قد عبر عن هذه المشروعة بمفهوم الحلال، وهذا التعبير له دلالته، ويمكن أن تستشف من الآراء التي ذكرها أهل التفسير للآيات التي قد جاء به هذا المفهوم، ومن آيات الكتاب العزيز التي وصلت الاقتصاد بمفهوم الحلال، قول الباري جل وعلا: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَبَعُوا حُطُوطَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُوْبٌ مُّبِينٌ) [11]، وقول الباري عز وجل: (فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ) [12]، وهذه بعض الآيات التي ربطت الاقتصاد بالحياة، وفي الكتاب العزيز آيات كثيرة تتضمن هذا المبني. ولذا قد حدث كثير من المشكلات الاقتصادية بسبب انفصال الأخلاق عن الاقتصاد، ومثال ذلك، هي الأزمة المالية العالمية عام 2008م التي وقعت في بورصة وول ستريت بالولايات الأمريكية، والتي سرعان ما تحولت إلى أزمة عالمية والتي عرفت في أدبيات الاقتصاد بالكساد الكبير Great Depression وفساد الأخلاقي كان السبب الرئيسي لوقوعها عند من كانوا يملكون القرار الاستثماري، والقرار المالي.

و هذه الحقيقة قد تتبه لها الغرب فجعلوا يدرسون مفهوم الأخلاق وتعرف بالإنجليزية Ethics كمنهج تكميلي للحصول على شهادات دولية متخصصة في المجال الاقتصادي والأعمال والمال، بعد أن كانوا يبادرون بين الاقتصاد والأخلاق سواء على المستوى الأكاديمي عند مدارسة مفردات علم الاقتصاد الوضعي، أو على مستوى عملي في معاملات الاقتصاد اليومية والمالية [10].

3- الاقتصاد المعياري:

الاقتصاد الإسلامي يتبعه المنهج المعياري في تحليل الظواهر الاقتصادية ومشكلاتها، بحيث يعبر هذا المنهج عن تفسير الواقع الاقتصادي بما يناسبها، وهو المعروف في أدبيات الاقتصاد Normative Economics وذلك بغية تحقيق الكفاءة الاقتصادية، لاستغلال الموارد الاقتصادية وتخصيصها، والتي تسعى لتحقيق توازن كلٍ على مستوى الاقتصاد Macroeconomics، ويؤدي ذلك إلى اتساع الأرباح والعوائد للأفراد على المستوى الاقتصادي الجزئي Microeconomics.

4- اقتصاد الجمع بين التطور والثبات [13]:

وذلك يعني أن السياسة الثابتة التي يتبعها الاقتصاد الإسلامي: هي في نفس الوقت (سياسة متطرفة). فهي ثابتة من حيث أصولها الاقتصادية التي وردت في نصوص القرآن والسنة. فهي غير قابلة للتغيير أو التبدل، ويختضع لها المسلمون في كل زمان ومكان، بغض النظر عن أشكال الإنتاج السائدة، أو درجة تطور المجتمع، وهو ما نعبر عنه باصطلاح (المذهب الاقتصادي الإسلامي)، وهي

أيضا سياسة متطورة، وذلك من حيث تفاصيل تطبيق هذه الأصول بما يتلاءم وظروف الزمان والمكان، ومن ثم تتعدد أو تختلف التطبيقات الإسلامية باختلاف المجتمعات، وهو ما نعبر عنه باصطلاح النظام أو النظم الاقتصادية الإسلامية [14] ، [15].

الاقتصاد الإسلامي يتصف بالجمع بين خاصية التطور والثبات في آن واحد ويساعد أيضا في ضبط التطورات الحيوية والحركة البشرية، فلا تمضي شاردة على غير هدى، لأن خصائص الاقتصاد الإسلامي يهتم بوجود ميزان ثابت للإنسان يرجع إليه في كل تطور يتعرض له، وما يجد في حياته من ظروف وملابسات وارتباطات فيعرضها بهذا الميزان ليحصر هل أنها بعيدة أو قريبة من الحق والصواب، حتى يصبح في دائرة مأمونة لا يسقط في التيه.

5- اقتصاد يجمع بين المصلحة الخاصة وال العامة:

ينفرد الدين الإسلامي بسياسته الاقتصادية المتميزة، التي جمعت بين المصلحة الخاصة وال العامة، أي الاهتمام بمصلحة الفرد، مع اجتناب هدر مصالح المجتمع، لأن دين الاعتدال والوسطية، ويقول الباري جل وعلا: (وَكُلُّكُمْ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا) [16]، وليس مراده الوسط البيئي المعروف بل الوسطية النسبية، فسمة وأسلوب الإسلام في نواحي الحياة كافة الاعتدال، فحفظ التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع هو قوام السياسة الاقتصادية الإسلامية، ويقول الباري جل وعلا: (لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) [17]، ويقول النبي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم لا ضرار ولا ضرار [18]، قوله في الحديث: أن قوما ركبوا سفينه فاقتسموا لكل منهم موضع فقر رجل منهم موضعه بفأسه فقالوا له ماذا تصنع قال مكاني أصنع فيه ما أشاء فإن أخذوا على بيده نجا ونجوا وإن تركوه هلك و هلكوا [8].

ان المبدأ الرأسمالي الاقتصادي ينظر الى أن الفرد هو محور الوجود والغاية منه، فالصلة الشخصية للفرد هي موضع اهتمامه دون الاهتمام بالمصلحة الجماعية، وهو السر في منح كامل الحق ومطلق الحرية في الملكية الاقتصادية، وهذا النظام يعلل موقفه هذا من الفرد أنه لا تعارض بين مصلحة الجماعة ومصلحة الفرد، فالفرد حين يعمل على تحقيق مصلحته الشخصية فإنه يحقق مصلحة الجماعة في الوقت نفسه، لكن التقديم لهذا لصالح الأفراد له ماثر سلبية من أهمها انتشار البطالة، وكثرة الأزمات الاقتصادية، وظهور الاحتكار، والتفاوت الكبير بين دخل الأفراد [19].

أما الاقتصاد الاشتراكي فهو نظام: يجعل المجتمع هو هدفه فيهم بمصلحته أولاً ويقدمها على الفرد. ومن ثم تدخلت الدولة في كل أوجه النشاط الاقتصادي، وقامت بمنع الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، وهو بهذا يبرر ذلك بأنه حين يرعى مصلحة المجتمع وحدها، إنما يتحقق بطريقة غير مباشرة مصلحة الفرد، فان الفرد لا يعيش إلا في مجتمع وأن قيمته هي بحسب قيمة مجتمعه، وأن تقدمه وافتتاح ملكاته هي بحسب درجة نمو وتطور هذا المجتمع [20][10].

المبحث الثاني مفهوم الأصالة والحداثة

ويكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأصالة في اللغة والاصطلاح.

أ - في اللغة: للأصالة معنيان أساسيان

الأول هو الصدق (authenticate) ويقال على وثيقة أو عمل صادر حقا عن صاحبه وبقابلة المنحول يقول: النسخة الأصلية أو الأصيلة وهي النسخة التي كتبها المؤلف بيده، أما بالنسبة للمعنى الثاني هو الجدة والابتكار (originate)، وهو امتياز الشيء أو الشخص على غيره بصفات جديدة صادرة عنه [21]. فالاصل وهو ما يبني عليه غيره، الأصول: جمع أصل وهو في اللغة، عبارة عما يفتقر إليه ولا يفتقر هو إلى غيره، وفي الشرع عبارة عما يبني على غيره ولا يبني هو على غيره فالاصل ما يثبت حكمه بنفسه. [22]. أصل الشيء جعل له أصلا ثابت يبني عليه، تأصل: أصل واستأصل الشيء نزعه بأصله، فالأصالة في الرأي الإثباتي بفكرة مبتكرة في النسب عراقه [23].

وأصل الشيء: أسفله، ومنه أساس الحافظ: فهو أصله، والشيء إذا (استأصل) ثبت وقوع أصله، ثم أصبح أكثر، ويقال إن الأصل في كل شيء هو ما يستند ذلك الشيء إليه، فالوالد أصل للولد، والجدول أصله النهر، ويجمع على (أصول). فالاصل في النسب بالضم أصالة يقصد به الشرف، فهو (أصل) مثل كريم و (أصلته) تأصيلا جعلت له (أصلا) ثابتا يبني عليه، والقول إن فلان لا أصل له ولا فضل. قال الكسائي:(الأصل) الحسب والفضل النسب، وقال ابن الأعرابي: (الأصل) العقل و(معنى الأصيل من العشي وهو وقت ما بعد صلاة العصر إلى الغروب وجمعه (أصل) بضمتين أو (استأصلته): بأصوله، ومنه يقال: أن الله تعالى استأصل الكفار أي أهلهم جميعا [24].

الأصل أسلف كل شيء ويجمع أصل على أصول، وأصل كرم صار ذا أصيل أو ثبت ورسخ أصله، كتأصل والرأي نجاد، والأصيل: الهلاك والموت، كالأصيلة (فيهما)، وأصل: دخل فيه وأخذه بأسليته [24]. أصل وقطع أصيل، مستأصل، وأصل الشيء: قتله علماً فعرف أصله ويقال: إن النخل بأرضنا الأصيل، ورجل أصل له أصل، ورأي أصيل تله أصل، ورجل أصيل ثابت الرأي عاقل، وقد أصل أصالة مثل ضخم ضخامة، وفلان أصيل توقد أصل رأيه وأنه الأصيل الرأي والعقل، أصيل ذا أصالة [25].

الأصل: بمعنى أسلف الشيء والحسب وجمعه أصول، وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى في سورة الصافات: (إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ) [26]. وفي سورة إبراهيم: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا تَأْلِيثٌ وَفَرْعَانٌ فِي السَّمَاءِ) [27]. ومن مدلولات الأصالة الفاعدة وأصل كل شيء أسلفه أيضا الدوام والاستمرار فيقال بأن النخل بأرضنا الأصيل أي هو بها لا يزال ولا يفنى [28].

ب اصطلاحا:

الأصالة الانكفاء نحو الماضي والاحتماء فيه، وعدم الخروج به إلى الإفادة منه في معالجة الواقع المعاصر واستشراف أفق المستقبل على ضوء تلك المعطيات، لأن حياة الأمم والأفراد لا تخرج عن كونها حلقات منكاملة تؤسس كل منها على الأخرى [29]. الأصالة هي التمسك بالأصول واستلهامها. يعرفها الدكتور عطاء الرحمن الندوبي: هي العودة إلى الرسوخ والجذور والأصول والثبوت في تاريخ الإسلام وشريعته الخالدة والارتداء إليها شكلاً ومضموناً [30].

ذلك عرفها أنور الجندي في قوله: الأصالة تنصب على رفض مقوله كتاب التغريب بأن أسلوب الغرب هو المنطلق الذي يستطيع به المسلمين أن يحفظوا كيانهم ويحققوا وجودهم ويقيموا مجتمعهم [31]. فيذهب هيدغر أن المقصود من الأصالة: أنها هي الهواجس والمشاعر التي تصدر من صاحبها، فالشخص الذي يكون تفكيره ناتج عن البيئة أو الرأي العام وكلامه لا يصدر عن نفسه، لا صلة له بالواقع، اذا لا يكون أصيلاً [21]، [32].

لأن الأصالة هي التزام ثقافة الأمة بأصول تشكل بنيتها الداخلية الهيكالية التي يلتقي حولها، ويركز إليها الجسم الثقافي العام، وتتعين هذه الأصول بجملة من المفاهيم المحورية والقيم الأساسية التي تميز ثقافة ما عن غيرها من الثقافات [33]، [34]. فالأصالة في ثقافة ما هي جذورها الأصيلة، وثوابتها المستمرة أي هويتها المستقلة للبصمة التي تميزها عن غيرها من ثقافات أم الحضارات الأخرى، فكل أصالة متميزة هي هويتها وجوهرها وحقيقة وثوابتها [35]. فالأصالة تعني التجانس في الزمان والتواصل في حياة الشعوب وأن يكون حاضرها استمراها الماضية ومستقبلها استمراها الحاضر، فلا ينفع الانفصام في شخصيتها ولا تحدث الازدواجية في ثقافتنا بين أنصار الأصالة والمعاصرة بين دعوة القديم وبين دعوة الجديد [36].

المطلب الثاني: الحداثة في اللغة والاصطلاح

أخذ مفهوم الحداثة La mordenite أخذ مفهوم الحداثة في الفكر الحديث والمعاصر بمختلف مناحيه واتجاهاته خاصة وأنه من المفاهيم الغامضة إن على مستوى المفهوم أو التسمية يصعب تحديد مجاله إذ يقع في مفترق طرق الأبحاث الفلسفية والأدبية والاجتماعية، وقبل الخوض في مفهوم الحداثة عند العرب لابد أن تعرج عن مفهومها اللغوي والاصطلاحي.

أولاً: المفهوم اللغوي للحداثة

جاء في لسان العرب لابن المنظور: في الحديث انه نقىض القديم والحدث خلاف القيادة، حدث الشيء أي حدث حدوثاً وحداثة، وأحدثه هو، فهو محدث وحديث، وكذلك استحدثه [28]، والعرب تستخدم حدث مقابل قدم أي ما يعني: أن الحداثة تعنى الجدة والحديث يقصد به الجديد، وجاءت في كلمة الحديث، عن الازهري في معجم تهذيب اللغة: شاب حدث فتنى السن، والحديث: الجديد هو من الأشياء [37]. والملاحظ أن لفظة الحداثة لا تخرج عن إطار التمرد والثورة عن كل ما هو قديم والدعوة إلى الجديد.

أما في الثقافة الغربية فيقع اللبس بين مصطلحين مما modernism فتنت ترجمة كلاهما إلى اللغة العربية فيقابلان بمصطلح الحداثة الذي يختلف عن التحديث modernisation والبعض يذهب على أنها مشتقة من الجذر mode وهي الصفة والشكل، أو ماهية الشيء، فالآلفاظ العربية مرتبطة بما له أكثر من دلالة مما يقع أنه يحدث، فالشكل ليس هو المهم ليس هو الصورة التي تبرز، فإن ما يحدث بواقعته وراهننته [38]. يقول الباحث المغربي علي وطفة يأخذ مفهوم الحداثة La modernité مكانه اليوم في حقل المفاهيم الغامضة. وهذا المفهوم إذا كان يعتريه الغموض كبير في بنية الفكر الغربي الذي أوجده، فإن هذا الغموض يكثُر في ثقافتنا العربية ويأخذ مداه فيوجد نفسه إشكالية فكرية هامة تتطلب بذلك مزيد من الجهود العلمية لتحديد محتوياته وتركيبياته وحدوده [39].

ويعد مفهوم الحداثة من المفاهيم التي اكتفتها الغموض واللبس على مستوى بيئتها عند العرب وقد ارتبط مفهوم الحداثة في البداية بكل ما هو جديد إذ لم ينحصر معناه في مجال معين ويقول الباحث جان بوديار في ذات الشأن ليست الحداثة مفهوماً سوسيولوجياً أو

مفهوما سياسيا أو مفهوما تارياخيا يحصر المعنى وإنما هي صيغة مميزة للحضارة تعارض صيغة التقليد ومع ذلك تظل الحداثة موضوعا عاما يتضمن في دلالته إجمالا الإشارة إلى التطور التاريخي بأكمله وإلى التبدل في الذهنية [38]. فالحداثة ليست اتجاهها في الأدب والنقد فحسب بل هي نمط في الحياة والأفكار والآراء منه تغييري انقلابي غير قار وثابت يتعدد باستمرار يرفض الانصياع لكل ما هو قديم ويدعو إلى التطور والتجدد وإعادة بناء الإنسان من جديد نحو أفضل.

الحداثة في مفهومه بالتمسك بالماضي أو ما هو قديم أو حتى التمسك بالحاضر الذي بدوره سيكون قدّيما إنها فكرة متعددة عن الاستعداد للتغيير وقابلية للانفتاح عن ما هو جديد ومبدع ومفيد يرقى بالفن والأنسان إنه من الصعب الإلام بكل المفاهيم والتعريفات الغربية لمفهوم الحداثة في موطنها الأصلي غير أنها ليست اتجاهها في الأدب والنقد فحسب بل هي نمط في الحياة والأفكار والآراء منه تغييري انقلابي غير قار وثابت يتعدد باستمرار يرفض الانصياع لكل ما هو قديم ويدعو إلى التطور والتجدد وإعادة بناء الإنسان من جديد نحو أفضل في كل فترة من الزمن.

ثانياً: الحداثة عند العرب

إذ كان من غير الممكن الثبات على مفهوم الحداثة عند الغرب في مجالها الأصلي فمن غير الممكن تقدير الفهم عند العرب لا مور كثيرة أبرزها انتقال التنبذ وعدم استقرار المفهوم من خلال الترجمة من جهة وعدم تمكن النقاد ومنظري الأدب العرب في الانفاق على تعريف دقيق للحداثة لذا ستكفي فيما يلي بعرض جملة من التعريفات الشائعة في ذات الموضوع فالمهتمون يجمعون على أمرين يخصان الحداثة في أصلها العربي أحدهما أن هذا الاصطلاح قد دخل إلى مجال التداول في الثقافة العربية وتفكيرها وهو سبب تأثيرها بمفهوم الحداثة في الفكر الغربي، والأمر الآخر: أن الأخذ بهذا المفهوم دخل في الفكر العربي بعد منتصف القرن العشرين، وما حصل من أحداث في الحرب العالمية الثانية برزت جماعة الفنون والحرفيات التي أشهرت شعارات تفريح الفن عن الدين والوطن والجنس [38]. وقد برز هذا الآخر الغربي في أول مجلة عربية مهتمة بالتحديث ومحتصصة بالشعر والتي كان يصدرها يوسف الحال سنة 1957 هي مجلة شعر التي تبني فيها الأصوات الشعرية الحديثة.

ويعرف يوسف الحال الحداثة في الشعر إبداع وخروج به على ما سلف، وهي لا ترتبط بزمن، وكل ما في الأمر أن جديدا ما طرأ على نظرتنا إلى الأشياء فانعكس في تعبير غير مأثور والحداثة لا تكون باتباع أشكال تعبيرية شعرية معينة، بل باتخاذ موقف حديث تجاه الحياة ومنها تجاه القصيدة [40]. ويضيف أدونيس في السياق ذاته الحداثة هي موقف معرفي أدى إلى تغيير نظام الحياة، وهذا الموقف المعرفي يقوم على أن الإنسان هو مركز العالم ومصدر القيم، وعلى أن المعرفة اكتشاف للمجهول الذي لا ينتهي، وعلى أن مصدر القيم ليس غنيما، وإنما هو إنساني [41].

المطلب الثالث: ما بين الأصالة والحداثة

شغلت مشكلة الأصالة والحداثة (المعاصرة) العديد من المفكرين وهذا راجع إلى تأثرهم بالتيار الغربي محاولين تطبيقه على التراث العربي شرط وجوب المحافظة على قيمنا من عادات وتقاليد الدين، ومن أبرز من نظروا واهتموا بهذه الثنائية المفكر العربي الدكتور زكي نجيب محمود الذي بدوره كان له موقفا خاصا، خاصة حول دراسته للتراث الذي في والولهة الأولى قطع علاقته به تماما ثم عاد لدراسته من جديد، محاولا بذلك أن يجد حلما لقضية الأصالة والمعاصرة وهذا ما سنراه في هذا المطلب:

الحداثة هو مصطلح دار حوله اختلاف كثير في تعريفه وتحديد المطلوب منها فقد كان هناك الكثير من التعريفات، فقد أصبح من الصعب جدا أن نجد تعريف يمكن أن يجمع عليه المهتمون والباحثون بهذا الشأن، بل نجد كل مشتغل بعلم أو فن أو مجال معين قد ما يلائم اهتمامه أو فنه او علمه فلا يكاد يتفق باحتياز على مفهوم الحداثة في رأيهما وفكرةهما، ويظهر التنوع والتباين في تعريف الحداثة و خاصة في مجال العلوم الإنسانية كعلم الاجتماع وعلوم الدين المختلفة والفنون كالآداب والشعر وكذلك العلوم الأخرى فالمنتبع لهذه اللحظة في هذه الآداب والفنون والعلوم يجدها أنها مجرد توصيف للحداثة وشرح لها [40]. وعلى ذلك تمثل الأصالة معياراً توزن به الأفكار، ويحكم عليها من خلاله بالصحة أو الخطأ، وبالحق أو البطلان ومن ثم يحدد هذا المعيار موقف المفكر المسلم من أي فكرة قيمة أو طرئة من حيث القبول أو الرد، وتمثل الأصالة كذلك محتوى كبيراً من الاجتهادات التربوية التي تمت في الماضي والحاضر انطلاقاً من الكتاب والسنة.

وتمثل الأصالة أيضاً المنهج السليم الذي يحدد القواعد التي يستند إليها العقل البشري في ابتكار أفكار تربوية جديدة انطلاقاً من الكتاب والسنة، وكذلك في الحكم على أفكار معينة بالصحة أو الخطأ وفقاً للمعيار الكتاب والسنة فالأصالة تمثل الكيان الحضاري للأمة الإسلامية الذي يشمل العقيدة والنظام والقيم والمذاهب والمدارس التي تشكل بدورها الهوية والانتماء والشعور بالتجانس البشري [41]. وعلى الرغم من أن الأصالة في جانب من جوانبها تنتهي إلى الماضي، لأنها تعتمد على الكتاب والسنة، فإن هذا لا يعني أن الأصالة

تدفع المجتمع إلى أن يعيش في ماضيه دون حاضره، وأن يحمد على وضع تارخي ويتشبث بفترة واحدة منه، كما يزعم البعض [42]. والسبب في ذلك أن الكتاب والسنة معيار تقاس به الأفكار وتعتبر به النظريات التربوية، وهذا المعيار غير مفيد بحدود الرمان والمكان، بل إنه يصلح لتوجيه الإنسان اعتقاداً وفكراً سلوكاً في كل زمان ومكان وبعد ذلك من سمات الوحي التي يختلف بها عن الفكر البشري المقيد محدود الزمان والمكان [43]. ولا تدفع الأصالة إلى الجمود الذي يدعوه البعض بل إن الأصالة الحية مجموع من الإيحاءات والمحرضات على العمل، وأحياناً مجموعة من الإمكانيات [41].

فالأصالة تبرز لنا المعايير والمقاييس المنضبطة في القبول والرفض، فهي تبين لنا الجدار الآمن والتي يمكن ضمن هذا الحاجز تبين لنا إمكانية مجالات التفاعل مع واقعها وقدرتها على نفي منجزات الحضارة من غير الاندماج فيها أو الحذر منها [43]. فالتجديد للدين إن كان مشروعًا بوصفه عام، فالفقه أولى بالتجديد في جوانب هذا الدين، لكنه جانبًا عمليًا مننا متحركًا والذي يتطلب منه المواجهة في كل جديد وطريف بالحكم والبيان والفتوى. لكن ما مفهوم التجديد؟ وما حده؟ هل يخالف الأصول التي نود أن نحفظها للفقه الإسلامي، شأنها هو شأن كل أصيل في التراث الإسلامي؟ وهل أصاب الفقه الإسلامي من التجديد المنشود هذا فهل هذا كل شيء أم هناك أشياء أخرى؟ أم هناك أمور أخرى يسعى لتحقيقها المهتمون بهذا الشأن؟ فالذى نجد أنه لا خلاف بين التأصيل والتحديث والذي أثبتته فأقول: لا تناهى أبداً بين الأصالة والتجديد، إذا تمكنا من بيان مفهوم كل منهما وجعلنا هذا المعنى في مكانه الأمثل، فالخلاف في الثقافات هو ناتج عن الاختلاف المفاهيم، وعدم استقرار الدلالات ومن أهم الألفاظ التي لها مكانة وقوة في الاستدلال كالصطلاحات ذات المعنى الأصيل الثابت، فعدم الاستقرار والتذبذب بالمعنى جعل هذين اللفظين محل اختلاف يستخدمها من شاء كم يشاء. فمعنى الأصالة الثابت والمستقر والمعتارف عليه بين الباحثين في مختلف المجالات أنها ضد الدخيل والمزييف وهذا الأمر بعيد كل البعد عن الثقافات العربية في مختلف فنونها ولا يمكن أن يرتبط بنا من قريب أو بعيد، ودليل ذلك أن أنتا أصلاء بالتمسك بما هو مستقر وثابت وتقديمه للمتلقى بمفاهيم وأدوات التجديد بما يلائم كل عصر ومرحلة [41].

المبحث الثالث

الأصالة والحداثة في الاقتصاد الإسلامي

ويكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأصالة والحداثة في الاقتصاد الإسلامي:

أن الفقه واحد من العناصر التي تهتم حضارتنا الإسلامية العربية، ظهر المهتمون والباحثون بهذه الحضارة القيمة هي حضارة قانونية بالإضافة إلى الصفات والخصائص الأخرى لأن الشريعة هي مستند هذه المعانى، فالشريعة الغراء قد ضبطت كل سلوكيات الشخص وهي متعلقة به وملازمة له طوال حياته وفي جميع مراحله إلى وفاته، فهذا الضبط المتأتي للشريعة الإسلامية بالإنسان بأن تهتم به وتشرع له الأحكام في حياته وبعد مماته. ومن غير الممكن أن نؤدي حق هذا الفقه المتكامل الشامل ويشهد لهذا المكان المرموق والأصيل ما يظهره العلماء الأفذاذ في كتبهم وجمهورهم في م mavafihem وmaجالسهم ومؤتمراتهم العلمية وما يظهر مكانة الفقه الإسلامي الفذ والمتمكن أنه يثبت لكل حادثة حكمها، وهذا يرجع ألا الأصول الثابتة و المستقرة بل أن شئت فقل مقصومة ولا يتسرّب لها الخطأ بكل حال، فالفقه الإسلامي متميز بخصائصها وغاياتها وأسسها ومرتكزاته وهذه الأمور تنسحب على الشريعة الإسلامية أيضاً فمن غير الممكن أن نحصر هذه المزايا والخصائص في مؤلف أو كتاب بل ذلك يحتاج ما لا يمكن حصره من تجدد الحوادث و ما يلائمها من أحكام بما لا يخرج عن الأصل العام، فمن غير الممكن أن نحصر هذا الأبداع والتجدد في كلمات محددة ولكن لنا أن نظهر من خلال الأصول العامة والتي منها تتفرع الفروع ويبني عليها ما يجد من مستجدات ومنها:

- 1- الأساس الرباني.
- 2- الأساس العقائدي.
- 3- الأساس الإيماني.
- 4- الأساس الشمولي.
- 5- الأساس العالمي. [44] ، [45]

وتمثل الأصالة في الاقتصاد الإسلامي، الذي هو جزء من الفقه الإسلامي والذي يتتناول فقه المعاملات بشكل خاص كما هو معلوم، منهجية أساسية ترتكز على استمداد مبادئه وقواعد وآدائه من مصادر التشريع الإسلامي الأساسية، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، مع الاسترشاد بآجتهادات الفقهاء والعلماء المسلمين عبر العصور، وتهدف هذه الأصالة إلى بناء نظام اقتصادي يحقق العدالة والكفاءة والتنمية المستدامة، مع الحفاظ على القيم والأخلاق الإسلامية. والأصالة بهذا المفهوم لا تعني الجمود أو الانغلاق على الماضي، بل هي الانطلاق من ثوابت عقائدية وتشريعية راسخة لتوجيه النشاط الاقتصادي وإنها تمثل الهوية الذاتية للاقتصاد الإسلامي

التي تميزه عن النظم الاقتصادية الوضعية الأخرى، وتضمن استجابته للمقاصد العليا للشريعة الإسلامية، والمتمثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

تكمن أهمية الأصالة في قدرتها على تقديم حلول ذاتية للمشكلات الاقتصادية من خلال الانطلاق من مبادئ الشريعة، يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يقدم حلولاً مبتكرة تتناسب مع قيمة وأهدافه، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي من خلال منع الممارسات الضارة وتشجيع العدالة والتكافل، والحفاظ على الهوية الإسلامية في ظل العولمة والتحديات الفكرية والاقتصادية المعاصرة، تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة التي لا تقتصر على الجانب المادي فقط بل تشمل الجوانب الروحية والأخلاقية والاجتماعية [46].

أما الحداثة (المعاصرة) فهي مفهوم مرتبط بموقف الإنسان من الفكر الذي يعاصره من حيث القبول أو الرد أو التعديل أو الإضافة بناء على معايير تحدها عقيدة المجتمع وقيمه وثقافته، وبالتالي، لا تعني الحداثة بالضرورة الأخذ بأخر ما توصل إليه الفكر المعاصر وتبنيه وتطبيقه، بل تعني الاطلاع عليه واستيعابه ثم تحديد الموقف منه وفقاً للمعايير العقائدية والقيمية لذا معيار الحكم على فكرة ما بأنها معاصرة ينبغي على فاعلية هذه الفكرة في التعامل مع الواقع القائم، وقدرتها على إعطاء حلول ناجحة للمشكلات الحاضرة وإيجابياتها في تنمية المجتمع بطريقة متكاملة ومتوازنة، فإذا اتصفت فكرة ما بذلك المواصفات فهي معاصرة حتى لو كانت قديمة المولد.

وعلى ما نقدم فإن مفهوم المعاصرة مفهوم نسبي، بمعنى أنه يختلف باختلاف العقائد والقيم والثقافات التي توجه المجتمعات البشرية. فقد يقبل مجتمع ما فكرة أو مجموعة من الأفكار ولا يرى ذلك محلًا مفهوم المعاصرة، بينما يرفض مجتمعا آخر الأفكار نفسها لأنها غير صالحة للحياة فيه أو لأنها تعتبر مخلة بمنظومة القيم التي تحكمه [41، 45، 46].

المطلب الثاني: أسس ومرتكزات الإصالة والحداثة في الاقتصاد الإسلامي.

ترتكز أصالة الاقتصاد الإسلامي على أسس متعددة من أبرزها:

1- الاستخلاف

بعد الاستخلاف للملل من الأصول الكبيرة والتي بنيت نظرية الاقتصاد الإسلامي عليها، ومقصدها أن الإنسان هو الذي استخلف الله في الأرض والتي هيأها الباري عز وجل للعباد وسهل لهم العيش عليها لأجل إعمارها والاستفادة من خيراتها. ولذلك حق على الناس تنفيذ مراده سبحانه والتصرف في هذه الأموال والأموال [10]، ويقول صاحب تفسير الكشاف: (بمعنى أن المال الذي ملكته وإنما هو ماله سبحانه بإنشائه وخلقه له، إنما لا لكم إيه وخلوكم الاستمتع به وجعلكم خلفاء بالتصرف فيه، فليس هو مالكم في الحقيقة، وأنتم فيه إلا بمنزلة النواب والوكلاء)، وبناء على ما سبق فيمكن القول بأن هذه الأموال هي وسيلة وليس غاية وأن الإنسان مستخلف فيه وفي ذلك يقول الباري عز وجل: (آمُنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ) [47]، [48].

إن الملكية المالية مرتبطة بأهداف صادقة في الاقتصاد الإسلامي، وذلك لما له خير للمجتمع وبما فيه رضا الله أولاً وأخيراً، ولها شروط محددة مقيدة بها، لذا وجب عليه أن يحصل عليها بالطرق المشروعة، وأن يستخدمها في ما أحله الله له، وعليه ألا يغفل حق الباري عليه من أموال الصدقات والزكاة للمستحقين مما يسمى في زيادة التنظيم في الدورة الاقتصادية للمجتمع، فقد روى بن حبان البستي والإمام الترمذى في سنته، أن سيد البشر قال لا تزولا قدما العبد يوم القيمة حتى يسأل عن أربع عن عمره في ما أفاته وعن جسده في ما أبلاه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفي ما أنفقه [49].

2- العدالة الاجتماعية

الاقتصاد الإسلاميبني على أسس العدالة وتحقيق التوازن والمعاملة الحسنة للمسلمين وغيرهم على حد سواء، بحيث يسعى بكل أدواته ووسائله إلى تحقيق التوازن والعدل، بهدف قيادة المجتمع إلى الاعتدال، والموازنة في التنمية الاقتصادية دون تفريط أو إفراط، ومثال ذلك موضوع العدالة في توزيع الوارد، فالإسلام حرص على تنمية الأفراد وتنمية مواردهم الاقتصادية ليعيشوا الحياة الطيبة الكريمة المثلية بالإنتاج والإتجار والعمل الصالح الذي يؤدي ثماره في الدنيا الآخرة، وهي حياة ترفع المسلم من الكفاف إلى رفاهية العيش، مما تؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والشاملة في مجتمع يقضي فيه على مشاكل التخلف والفقر. ومثال آخر على جانب عدل الاقتصاد الإسلامي، فموضوع العدالة في المجتمع، ومن المعلوم في الاقتصاد الإسلامي أن تكافؤ فرص العمل بين أفراد المجتمع الواحد يوفر عرض مناسب وفرص كافية لكل فرد بالدولة، وفي ذلك يشعر المواطن بأنه أخذ النصيب العادل من الخدمات والسلع، وبحلول هذا المطلب تفاصيل الدولة تفاصيل الطبقات، ومنح فرص متساوية بين السكان، الدولة قد تستهدف في الشأن الاقتصادي عن التوجيه للإدخار هو استثمار إنتاجي، أو هو إتاحة الفرصة لزيادة الاستهلاك الجماعي الذي يرمي لزيادة إنتاج الدولة الداخلي. ومن نماذج العدل بالاقتصاد الإسلامي هو تكافل المجتمع، والذي ينص على تكافل وتضامن أفراد المجتمع الواحد بينهم سواء كانوا أفراد

أو كانوا جماعات لأجل تحقيق المساهمات الإيجابية بين أفراد المجتمع الواحد، نحو: رعاية وكفالة الأبناء، أو المساهمة في نشر التعلم والعلم بين شباب المجتمع مما قد يعزز شعور الانتماء العميق بين أبناء المجتمع، وهو الذي يشرع من منبع العقيدة الإسلامية، وقال الباري عز وجل: (كُنْتُمْ خَيْرَ أَمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوُنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) [50]، [10].

3- مبدأ الملكية المزدوجة

أولاً: إن الملكية العامة والخاصة الإنسان في هذه الدنيا هي ملكية اعتبارية ومؤقتة وهذا ما اتفق معظم علماء الاقتصاد الإسلامي عليه، لأن المتصرف الحقيقي لجميع هذه الأشياء والأصول والمخلوقات هو الباري جل وعلا، فهي تجري في مشيئة لأنه المبدع الخالق، قال جل وعلا: (لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَبِيرٌ) [5]، [10].

ثانياً: الملكية المزدوجة مبدأ يقره الاقتصاد الإسلامي والذي ينشأ على دمج الملكية العامة مع الملكية (الخاصة) مع ملكية الدولة وهو يعطي لكلٍ حقه، ولذا هو يختلف مع النظام الرأسمالي للملكية الذي يعظم الملكية الخاصة فقط، ويعتبرها مبدأ الأساسي، ولا يتفق مع النظام الاشتراكي الذي يتلزم الملكية العامة، والتي يعتبرها مبدأ العام، فقد روى عن صاحب المسند أحمد بن حنبل وغيره أن النبي الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال: والمسلمون يشتركون في ثلاثةِ الماءِ والكَلَأِ والنَّارِ [6]، [10]. وبالختام نقول إن الاقتصاد الإسلامي يؤمن بالملكيات سواء الخاصة أو العامة على حد سواء، ويخصص لكل واحد منها خاصاً يعمل فيه، حيث أنشأ الاقتصاد الإسلامي نظاماً قائماً مستقلاً يجمع بين النظمين، مبني على الأسس والقواعد الأصولية الفكرية المتينة، متوافقة مع الشرع الإسلامي السمح.

4- مبدأ حرية الاقتصاد الإسلامي

للأفراد حرية الاقتصاد في الإسلام وهو أمر مشروع، فللمسلم الحرية في التصرف والتملك بمشاريع الخاصة به، والممارسة لنشاطاته المالية والتجارية ضمن ضوابط شرعية محددة في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، دون أن يتسبب بأذية الناس، وتتيح هذه الحرية للأفراد أن يستمروا بالأموال في مباحثات التجارة أو الاستثمار ضمن ضوابط شرع الحنيف أو بالادخار وفق طرق مشروعة، وتكون تلك الحرية بذلك هي وسيلة لتحقيق مصالح عامة لكل المجتمع، كما قال الباري جل وعلا: (وَيُحَلُّ لَهُمُ الطَّيَّاتِ وَيُحَرَّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) [7]، [10].

5- المرتكز الأخلاقي للاقتصاد الإسلامي

فالاقتصاد الإسلامي يتميز بجوانب أخلاقية إنسانية كما بینا سابقاً، بخلاف النظام الاشتراكي أو الرأسمالي الذي همه الحاجات الإنسانية ووسيلة إشباعها بصرف النظر عن السياق الخلقي للتعامل، فالاقتصاد الإسلامي يعتمد على المبادئ والقيم الأخلاقية، ونظرته للمال نظرية خاصة فهو يعد المال ليس غاية بل وسيلة، ويعتبره ميدان للاستخلاف وليس للاستغلال، فالمرتكز الأخلاقي جانب مؤثر في الاقتصاد الإسلامي في العلاقة بين المجتمعات والأفراد، والاقتصاد الإسلامي أساساً يرتكز على مجموعة من المعايير الشرعية والقيم الأخلاقية التي يمتاز بها. كيف لا وقد بعث النبي الكريم محمد عليه الصلاة والسلام لتعزيز هذه القيم وضبطها في المجتمع المسلم يعكس سلوكاً منضبطاً اقتصادياً بجوانبها كافة فيحقق النمو والخير للمجتمعات وأفرادها على حد سواء.

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال النبي عليه الصلاة والسلام: إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق أخرجه أحمد في مسنده، وعن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لما بلغ أبو ذر الغفارى بمعبه النبي صلى الله عليه وسلم قال لأخيه أركب إلى هذا الوادي، فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله تم أنتي، فانطلق أخوه حتى جاءه وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذر فقال له: رأيته يأمر بمكارم الخلق وكلاماً ما هو بالشعر [8].

وأما أهم الدلالات التي تتوضح من لفظ الحديث:

اختلاف المؤرخون في تعريف التحديث فأصبح لكل فرع من العلوم تعریفاً خاصاً به فيرى الاقتصاديون التحديث من خلال استخدام الإنسان للتكنولوجيا للسيطرة على المصادر الطبيعية لزيادة دخل الفرد، في حين يهتم علماء الاجتماع بعملية التمايز والاختلاف بين المجتمعات ودرجة النمو ونوعية التغير ويعنى علماء السياسة بمشكلات بناء الدولة وتحديد عناصر التحديث الهدامة، ولكننا سنعطي للتحديث تعريفاً شاملًا.

التحديث: هو الحركة الإيجابية للمجتمع نحو الأمام، أي نحو التقدم والتطور، ويعبر عن التقدم والتطور وفقاً لسرعة التغير الاجتماعي الإيجابي الشامل، أي انتقال المجتمع ككل من حالة تقليدية سابقة إلى حالة جديدة مستحدثة لم يألفها من قبل وهي عملية معقدة تستهدف أحداث تغيرات في الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والأيديولوجية في المجتمع بما يحقق لهذه البلدان الاستقلال السياسي، و يؤدي إلى نمو علاقات دولية جديدة تحاول من خلالها هذه البلدان اللحاق بالمجتمعات الغربية المتطرفة.

فالتحديث يشير إلى محاولة القضاء على جوانب التخلف الاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي من خلال استخدام ما توصل إليه العلم والتكنولوجيا الحديثة خاصة في المجتمعات الغربية. ويرتبط التحديث بآليات متعددة ومفاهيم متعددة تتضمن في الأنشطة المختلفة بتأثير عوامل داخلية تتمثل في سلوك الأفراد ودرجة وعيهم ورغبتهم الحقيقة في تحديث مجتمعهم أو بمؤسسات حكومية وأهلية تدعوا في أهدافها إلى التحديث أو خارجية متمثلة بالتغييرات التي حصلت في العالم الخارجي، فأصبح انتقال المستجدات الفكرية والتقنية بسرعة مذهلة بفعل تطور وسائل النقل والأعلام [51].

المطلب الثالث: أهمية الإصالة والحداثة وتاثيرهما في الاقتصاد الإسلامي

تمثل الأصالة في الاقتصاد الإسلامي منهجة أساسية ترتكز على استمداد مبادئه وقواعده وأهدافه من مصادر التشريع الإسلامي الأساسية، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، مع الاسترشاد باجتهادات الفقهاء والعلماء المسلمين عبر العصور، وتهدف هذه الأصالة إلى بناء نظام اقتصادي يحقق العدالة والكفاءة والتنمية المستدامة، مع الحفاظ على القيم والأخلاق الإسلامية. وفي هذا المطلب نتكلم عن أهمية الإصالة والحداثة في تطوير الاقتصاد عموماً والاقتصاد الإسلامي خصوصاً الذي هو مجال بحثي، أقول: تكمّن أهمية الأصالة في قدرتها على:

1. تقديم حلول ذاتية للمشكلات الاقتصادية من خلال الانطلاق من مبادئ الشريعة، يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يقدم حلولاً مبتكرة تناسب مع قيمة وأهدافه.
2. تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي: من خلال منع الممارسات الضارة وتشجيع العدالة والتكافل.
3. الحفاظ على الهوية الإسلامية في ظل العولمة والتحديات الفكرية والاقتصادية المعاصرة.
4. تحقيق التنمية الشاملة المستدامة: التي لا تقتصر على الجانب المادي فقط بل تشمل الجوانب الروحية والأخلاقية والاجتماعية.
5. الزكاة كأداة للتطهير والنماء: اعتبار الزكاة ركناً أساسياً وفرضية مالية ذات أبعاد تعبدية واجتماعية واقتصادية، تهدف إلى إعادة توزيع جزء من الثروة على المستحقين وتحفيز الاستثمار.
6. الأخلاق في المعاملات: التأكيد على أهمية الصدق والأمانة والوفاء بالعقود والبعد عن الغش والاحتكار والخداع في كافة الأنشطة الاقتصادية.
7. مظاهر الأصالة في المعاملات المالية الإسلامية.
8. تتجلى الأصالة في العديد من المعاملات والأدوات المالية الإسلامية، مثل: المشاركة والمضاربة وهي عقود تقوم على تقاسمربح والخسارة بين أطراف العقد، مما يعكس مبدأ العدالة وتحمل المخاطر المشتركة.
9. المرابحة والإجارة والاستصناع والسلم وهي صيغ تمويلية بديلة للتمويل القائم على الفائدة وتعتمد على بيع وشراء الأصول والخدمات.
10. الصكوك الإسلامية: وهي أوراق مالية تمثل حصصاً شائعة في ملكية أصول موجودة أو منافع أو خدمات، وتعتبر بديلاً للسندات التقليدية [53-57].

أما أهمية التحديث الاقتصادي: فهو مفهوم يشير إلى عملية تحول المجتمع من اقتصاد تقليدي أو أقل تطوراً إلى اقتصاد حديث أكثر تطوراً، مع التركيز على زيادة الإنتاجية، وتطبيق التقنيات الجديدة، وتعزيز التنافسية. وتعود نظرية التحديث أن المجتمعات تتتطور مع تبني ممارسات أكثر حداً، مما يؤدي إلى زيادة ثراءها وقوتها، وتحسين مستوى معيشة مواطنيها.

أبعاد التحديث الاقتصادي:

يشمل التحديث الاقتصادي مجموعة واسعة من التغيرات، بما في ذلك:

1. التكنولوجيا: تبني التقنيات الحديثة في الإنتاج والخدمات، مثل استخدام الكمبيوتر والاتصالات والإنترنت.
2. الإدارية: تطبيق أساليب إدارة حديثة في الشركات والمؤسسات.
3. التعليم والتدريب: تطوير التعليم والتدريب لضمان وجود قوة عاملة مؤهلة.
4. البنية التحتية: تطوير البنية التحتية، مثل الطرق والمواصلات والاتصالات.
5. القطاعات الاقتصادية: تحول من قطاعات اقتصادية تقليدية إلى قطاعات اقتصادية حديثة، مثل قطاعات الخدمات والتقنية.

الأهداف الرئيسية للتحديث الاقتصادي:

1. زيادة الإنتاجية: رفع مستوى الإنتاجية في مختلف القطاعات الاقتصادية
2. تعزيز التنافسية: تمكن الشركات والمؤسسات من المنافسة في الأسواق العالمية.
3. إيجاد فرص عمل: توفير المزيد من فرص العمل ذات الأجور الجيدة.
4. تحسين مستوى معيشة المواطنين: تحسين مستوى معيشة المواطنين من خلال زيادة الدخل وخلق بيئة اقتصادية مستقرة - [57].

الخاتمة

وفي نهاية البحث توصلت إلى نتائج أهمها:

- 1- لا تعني الأصالة الحمود أو الانغلاق على الماضي، بل هي الانطلاق من ثوابت عقائدية وتشريعية راسخة لتجهيز النشاط الاقتصادي.
- 2- إنها تمثل الهوية الذاتية للاقتصاد الإسلامي التي تميزه عن النظم الاقتصادية الوضعية الأخرى.
- 3- تقديم حلول ذاتية للمشكلات الاقتصادية من خلال الانطلاق من مبادئ الشريعة.
- 4- تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي من خلال منع الممارسات الضارة وتشجيع العدالة والتكافل.
- 5- تحقيق التنمية الشاملة المستدامة التي لا تقصر على الجانب المادي فقط بل تشمل الجوانب الروحية والأخلاقية والاجتماعية.
- 6- التحديث الاقتصادي عمليّة تحول المجتمع من اقتصاد تقليدي أو أقل تطوراً إلى اقتصاد حديث أكثر تطوراً.
- 7- التركيز على زيادة الإنتاجية، وتطبيق التقنيات الجديدة، وتعزيز التنافسية.
- 8- تبني التقنيات الحديثة في الإنتاج والخدمات، مثل استخدام الكمبيوتر والاتصالات والإنترنت.
- 9- القطاعات الاقتصادية: تحول من قطاعات اقتصادية تقليدية إلى قطاعات اقتصادية حديثة، مثل قطاعات
- 10- ومن الجوانب الإدارية تسعى الحادة إلى تطبيق أساليب إدارة حديثة في الشركات والمؤسسات.

المصادر

- [1] محمد شوقي الفجرى، المذهب الاقتصادى فى الإسلام: بحث مقدم إلى المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الإسلامى، فى مكة المكرمة، 1976م.
- [2] توفيق الازرق، الخصائص العامة للاقتصاد الإسلامى وأهم المبادىء التى تحكمه، تركيا - انقراء.
- [3] أشرف محمد دوابه، الاقتصاد الإسلامى، مدخل ومنهج ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 1431 هـ - 2010م.
- [4] نور الدين علي بن احمد السمهودى، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية - القاهرة.
- [5] القرآن الكريم، سورة الحديد، الآية (2).
- [6] ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم بشرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، دار ابن الجوزي، ط 3، 2018م.
- [7] القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية (157).
- [8] صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - دمشق - بيروت، ط 5، 2020م.
- [9] القرآن الكريم، سورة الملك، الآية (15).
- [10] خصائص الاقتصاد الإسلامى، محمد سعيد محمد مرشد، بحث فى مجلة جامعة الأزهر- القاهرة.
- [11] القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية (168).
- [12] القرآن الكريم، سورة النحل، الآية (114).
- [13] رفعت السيد العوضى، النظرية الاقتصادية الإسلامية، دار السلام - القاهرة، ط 1، 2017م.
- [14] رفعت السيد العوضى، الوسطية الاقتصادية فى الإسلام، دار السلام - القاهرة، ط 1، 2017م.
- [15] محمد رواس قلعة جى، مباحث فى الاقتصاد الإسلامى من أصوله الفقهية، طبعة دار النفاثس، بدون ذكر سنة النشر.
- [16] القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية (143).
- [17] القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية (279).
- [18] السنن، ابن ماجة الفزوينى، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النواير - دمشق، ط 1، 2013م.
- [19] خزل البيرمانى، التاريخ الاقتصادى، شركة الطبع والنشر الأهلية، بغداد 1968م.
- [20] محمد شوقي الفجرى، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية، ندوة المنهجية فى الاقتصاد الإسلامى، المعهد العالمى للفكر الإسلامى، القاهرة بتاريخ الأحد 10 ربى الأول 1422 هـ - الموافق الأول من تموز 2001م.
- [21] جميل صليبا، المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبناني، بدون ذكر الطبعة، 1982م.
- [22] علي بن محمد الشريف الحرجاني، معجم التعريفات، دار الفضيلة - القاهرة.
- [23] إبراهيم مذكور، المعجم الوجيز، معجم اللغة العربية بدون ذكر الطبعة وعام النشر.
- [24] رجب عبد الجادل إبراهيم، معجم المصطلحات الإسلامية، فى المصباح المنير، كلية الآداب - جامعة حلوان - القاهرة، 2002م.
- [25] محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، القاموس المحيط، دار الحديث - القاهرة، 2008م.
- [26] القرآن الكريم، سورة الصافات، الآية (64).
- [27] القرآن الكريم، سورة إبراهيم الآية (24).
- [28] محمد بن مكرم الأفريقي، دار المعارف - القاهرة ط 1، بدون ذكر عام الطبع.
- [29] محمد عمار، معجم المصطلحات بين الغرب والإسلام، نهضة مصر للطباعة والنشر، 1938م.
- [30] علاء الدين الزاكى، وسائل الدعوة بين الإصالة والمعاصرة، دراسة دعوية، 2008م.
- [31] أنور الجندي، المعاصرة فى إطار الإصالة، دار الصحوة - القاهرة، ط 1، 1987م.
- [32] محمد عبد الجابرى، التراث والحداثة، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ط 1، 1991م.
- [33] عبد الرحمن الندوى، خصائص الإصالة فى الفقه الإسلامي، دراسات الجامعة الإسلامية، شيئاً غونغ، 1984م .
- [34] أكرم ضياء العمري، التراث والمعاصرة، سلسلة فصلية تصدر عن رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط 1، 1984م.
- [35] محمد عمار، أزمة الفكر الإسلامي المعاصر، دار الشرق الأوسط، بدون ذكر الطبعة وسنة النشر.

